

٣ - وتؤكد من جديد اقتناعها بأن مسائل الحجم الاقليمي والمزلة الجغرافية ومحدودية الموارد ينبغي ألا تسبب أي تأخير في تنفيذ الاعلان فيما يتعلق بالاقاليم المعنية ؛

٤ - وتطلب الى الدول المعنية القائمة بالادارة ، أن تقوم ، دون مزيد من الابطال ، باتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان تحقق الاهداف المبينة في الاعلان تحققاتا تاما سريعا فيما يخص هذه الاقاليم ، وان تضع في هذا الصدد ، بالتشاور مع ممثلي الشعب المنتخبين بحرية ، جدولا زمنيا محددا لممارسة شعوب هذه الاقاليم حقها في تقرير المصير والاستقلال ممارسة حرة ؛

٥ - وتطلب من حكومة الولايات المتحدة بوصفها الدولة المعنية القائمة بالادارة اعادة النظر في موقفها تجاه استقبال بعثة زائرة من الامم المتحدة في الاقليم المعني ؛

٦ - وتطلب من الدول القائمة بالادارة اتخاذ كل الخطوات الممكنة لتنويع اقتصادات الاقاليم المحدودة اعلاه ؛

٧ - وتحث الدول القائمة بالادارة على صيانة حق شعوب هذه الاقاليم ، غير القابل للتصرف ، في التمتع بمواردها الطبيعية ، وذلك باتخاذ التدابير الفعالة التي تضمن حقوق تلك الشعوب في امتلاك مواردها الطبيعية والتصرف فيها وفي ان تقيم وتديم سيطرتها على انما هذه الموارد في المستقبل ؛

٨ - وترجو من منظمات مجموعة الامم المتحدة ان تساعد في حث خطى التقدم في جميع قطاعات الحياة القومية لهذه الاقاليم ؛

٩ - وتدعو الامين العام ، مراعاة للمهمة الموكولة اليه في قرار الجمعية العامة المعلنون " نشر المعلومات عن انها الاستعمار " (٢٢) ، الى ايلاء اهتمام خاص لضرورة تعزيز النشر الواسع النطاق للمعلومات عن سير عطية انها الاستعمار فيما يخص الاقاليم المذكورة اعلاه والى النظر على وجه الخصوص في أمر تعزيز نشاطات المراكز الاعلامية المعنية ؛

١٠ - وترجو اللجنة الخاصة مواصلة النظر الوافي في هذه المسألة ، ولا سيما في أمور ايفاد بعثات زائرة الى هذه الاقاليم ، ورفع تقرير الى الجمعية العامة في دورتها الثلاثين عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة المائة ٢٣١٨

٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤

٣٢٩٠ (د - ٢٩) - مسألة بيتكيرن ، وجزر سليمان ، وساموا
الامريكية ، وسانت هيلانه ، وغوام ، ونيو هيريد

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة بيتكيرن ، وجزر سليمان ، وساموا الامريكية ، وسانت هيلانه ، وغوام ، ونيو هيريد ،

(٢٢) القرار ٣٣٢٩ (د - ٢٩) .

وقد درست الفصول المتعلقة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٢٣) ،

وان تشير الى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ ، والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وقرارها ٢٦٢١ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٢ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٠ ، والمتضمن برنامج العمل من اجل التنفيذ التام لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وسائر القرارات المتعلقة بالأقاليم المذكورة أعلاه ، وبخاصة القرار ٣١٥٦ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣ ،

وان تضع في اعتبارها البيانات المقدمة من الدول القائمة بإدارة الاقاليم المذكورة أعلاه بشأن التطورات الحاصلة في تلك الاقاليم ، بما فيها البيانات المتعلقة بجزر سليمان ونيو هيبيريد (٢٤) ، وان تلاحظ بقلق عميق بطء التقدم في تنفيذ الاعلان تنفيذاً تاماً فيما يخص تلك الاقاليم ، وان يكن قد حدث في الآونة الأخيرة في بعض هذه الاقاليم تطور سياسي ودستوري مشجع ولكنه محدود ،

وان تلاحظ مع الارتياح استمرار اشتراك الولايات المتحدة الامريكية النشط فيما يخصها من اعمال اللجنة الخاصة ، وان تحب بالقرار الايجابي الذي اتخذته المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية بالاشتراك فيما يخصها من اعمال اللجنة الخاصة ، وبالسماح للبعثات الزائرة للام المتحدة بدخول الاقاليم الواقعة تحت ادارتها ، حسب مقتضى الحال ،

وان تأسف لاستمرار حكومة فرنسا في رفضها التعاون مع اللجنة الخاصة في دراستها لاقليم نيو هيبيريد ، مخالفة بذلك احكام قرارات الجمعية العامة في هذا الشأن ،

وان تأسف بشدة لسياسة الدول القائمة بالادارة التي تواصل الابقاء على قواعد عسكرية فسي بعض الاقاليم الواقعة تحت ادارتها ، مخالفة بذلك قرارات الجمعية العامة في هذا الشأن ،

وان يقلقها ان تكون اقتصادات الاقاليم المذكورة اعلاه قائمة اساساً على محصول نقدي واحد ، مثل الكوبرا او الفوسفات ، او على نشاطات عسكرية ،

وان تأسف كذلك للموقف السلبي الذي تتخذه الدول المعنية القائمة بالادارة بشأن استقبال البعثات الزائرة التابعة للام المتحدة في الاقاليم الواقعة تحت ادارتها ،

(٢٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ٢٣ (A/9623/Rev.1) ، الفصل الثالث والفصل العاشر والفصول الخامس عشر والسابع عشر والحادي والعشرون .

(٢٤) انظر : A/AC.109/SC.3/SR.207-210 و 214 ، و A/AC.109/PV.976 ، الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، اللجنة الرابعة ، الجلسة ٢١١٦ .

وان تضع في اعتبارها النتائج البناءة التي تحققت نتيجة لزيارات البعثات الزائرة السابقة التي اوفدت الى الاقاليم المستعمرة ، بما فيها تلك الموفدة من اللجنة الخاصة في عام ١٩٧٤ الى جزر كوكس (كيلنج) ، وجزر جليبرت واليس ، ونيوى (٢٥) ، وان تكرر اعلان اعتقادها بأن ايفاد بعثات زائرة الى الاقاليم التي يتناولها هذا القرار أمر لا غنى عنه للحصول على المعلومات الكافية والمباشرة فيما يتعلق بالاحوال السياسية والاقتصادية والاجتماعية في تلك الاقاليم ، وآراء شعوب تلك الاقاليم ورغباتها وامانيها ،

وان تشعر بعميق القلق لاستمرار اجراء تجارب على الاسلحة النووية عام ١٩٧٤ بمنطقة جنوب المحيط الهادئ بالرغم من المعارضة القوية لهذه التجارب ، كما يتضح من القرار ٣١٥٦ (د - ٢٨) والفصول المتعلقة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة ، وكما عبّرت عنها شعوب منطقة جنوب المحيط الهادئ ، بما فيها شعوب الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في المنطقة ،

وان تدرك ضرورة استمرار الامم المتحدة في ايلاء الاهتمام للأقاليم المذكورة اعلاه وتقدير المساعدة اللازمة لشعوبها لبلوغ الاهداف المنصوص عليها في ميثاق الامم المتحدة وفي اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

ووعيا منها للظروف الخاصة التي تكتنف هذه الأقاليم من حيث الموقع الجغرافي والاحوال الاقتصادية ،

١ - تقرر الفصول المتعلقة بأقاليم بيتكيرن ، وجزر سليمان ، وساموا الامريكية ، وسانت هيلانه ، وغوام ، ونيو هيبيريد من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٢٦) ؛

٢ - وتؤكد من جديد حق شعوب هذه الاقاليم ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

٣ - وتؤكد من جديد اقتناعها بأن مسائل الحجم الاقليمي ، والعزلة الجغرافية ومحدودية الموارد ينبغي ألا تسبب أى تأخير في تنفيذ الاعلان فيما يتعلق بالاقاليم المعنية ؛

٤ - وتطلب من الدول المعنية القائمة بالادارة أن تقوم ، دون مزيد من الابطساء ، باتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان تحقق الاهداف المبينة في الاعلان تحققا تاما سريعا فيما يخص هذه الاقاليم وأن تضع ، بالتشاور مع ممثلي الشعب المنتخبين بحرية ، جدولا زمنيا محددا لممارسة شعوب هذه الاقاليم حقها في تقرير المصير والاستقلال ممارسة حرة ؛

(٢٥) أنظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والمشررون ، الملحق

رقم ٢٣ (A/9623/Rev.1) ، الفصل العشرون ، المرفق ، والفصل الحادى والمشررون ، المرفق الاول ، والفصل الثانى والمشررون ، المرفق الاول .

(٢٦) 'المرجع نفسه' ، الفصول المباشرة والخامس عشر ، والسابع عشر ، والحادى والمشررون .

- ٥ — وتستنكر بشدة اية محاولة تستهدف التمييز الجزئي أو الكلي للوحدة القومية والسلامة الاقليمية للاقاليم المستعمرة ، وانشاء القواعد والمنشآت العسكرية في تلك الاقاليم ، باعتبارها مخالفة لمقاصد ومبادئ ميثاق الامم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ؛
- ٦ — وتطلب من حكومتي فرنسا والولايات المتحدة ، بوصفهما الدولتين المعنيتين القائمتين بالادارة ، أن تعيدا النظر في موقفهما من استقبال بعثات الامم المتحدة الزائرة ، وأن تسمحا لتلك البعثات بدخول الاقاليم الواقعة تحت ادارتهما ؛
- ٧ — وتطلب من حكومة فرنسا ، باعتبارها الدولة القائمة بالادارة ، أن تشترك فـي الاعمال المتعلقة باقليم نيو هيبريد من اعمال اللجنة الخاصة ، وان تقوم ، بوجه خاص ، بتقديم تقرير الى اللجنة الخاصة عن تنفيذ هذا القرار ؛
- ٨ — وتطلب من الدول المعنية القائمة بالادارة ، أن تتخذ جميع التدابير الممكنة لتتوسع اقتصادات الاقاليم المذكورة اعلاه ؛
- ٩ — وتحث الدول القائمة بالادارة على صيانة حق شعوب هذه الاقاليم ، غير القابل للتصرف ، في التمتع بمواردها الطبيعية ، وذلك باتخاذ التدابير الفعالة التي تضمن حقوق الشعوب في ملكية مواردها الطبيعية والتصرف فيها ، وفي أن تقيم وتديم سيطرتها على انماء هذه المـوارد في المستقبل ؛
- ١٠ — وتكرر الاعراب عن قلقها العميق لاستمرار اجراء التجارب على الاسلحة النووية في عام ١٩٧٤ في منطقة جنوب المحيط الهادئ ، بالرغم من المعارضة القوية لهذه التجارب ، كما يتضح من قرار الجمعية العامة ٣١٥٦ (د - ٢٨) ومن الفصول المتعلقة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة ، وكما عبّرت عنها شعوب منطقة جنوب المحيط الهادئ ، بما فيها شعوب الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في المنطقة ؛
- ١١ — وتطلب الى منظمات مجموعة الامم المتحدة ان تساعد في حث خطى التقدم في جميع قطاعات الحياة القومية للاقاليم المذكورة اعلاه ؛
- ١٢ — وتدعو الامين العام ، مراعاة للمهمة الموكولة اليه في قرار الجمعية العامة المعنون " نشر المعلومات عن انهاء الاستعمار " (٢٧) ، الى ايلاء اهتمام خاص لضرورة تعزيز النشر الواسع النطاق للمعلومات عن سير عملية انهاء الاستعمار فيما يخص الاقاليم المذكورة اعلاه ، والى النظر على وجه الخصوص في أمر تعزيز نشاطات مراكز الاعلام المعنية ؛
- ١٣ — وتطلب الى اللجنة الخاصة بواصلة النظر الوافي في هذه المسألة ولاسيما في أمر ايفاد بعثات زائرة الى هذه الأقاليم ، حسبما يقتضي الحال ، ورفع تقرير الى الجمعية العامة في دورتها الثلاثين عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٢٣١٨

١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤